أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن نبينا المصطفى محمداً عبد الله ورسوله وبعد فإن أصدق الحديث كتاب الله، و أحسن الهدي هدي نبينا المصطفى محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وكل محدثةٍ بدعة، وكل بدعةٍ ضلالة، وكل ضلالة في النار .

فهذه رحلة جديدة في علم من علوم الأصول وهو: أصول الفقه الإسلامي ، وقد وقع الاختيار بحول الله وقوته على كتاب **(التذكرة في أصول الفقه) للإمام الحسن بدر الدين بن عبد الغني المقدسي الحنبلي** -رحمه الله و طيب ثراه- فهيا بنا نتعرف على سيرته.

اسمه ونسبه

هو الحسن بن أحمد بن حسن بن عبد الله بن عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور بن نافع بن حسن بن جعفرٍ بدر الدين أبو علي المقدسي الصالحي رحمه الله.

نشأته

ولد الإمام بدر الدين المقدسي رحمه الله في ضواحي دمشق ، في الصالحية ، في سفح جبل قاسيون في أواخر القرن السابع الهجري ، في أسرةٍ مشهورةٍ بالصلاح والعلم ، فأبوه كان فقيهاً وقاضياً ومدرساً ، وكذلك عمه ، إضافةً إلى البيئة الجغرافية التي كان يكثر فيها العلماء والمدارس ، مما أكسبه العلم الوافر حتى غدا فقيهاً ومفتياً ومدرساً ، فقد أخذ عن التقي سليمان أبو الفضل إضافةً إلى معاصرته لابن تيمية ، وابن القيم ، والذهبي رحم الله الجميع لكنه من ناحية التأليف لم يترك إرثاً كبيراً سوى كتابي [التذكرة في أصول الفقه ، وشرحه في المشهور] أما عن وفاته فقد تُوفي في شعبان من عام ثلاثة وسبعين وسبعمائة بالصالحية 773 هـ - رحمه الله تعالى رحمةً واسعة وأسكنه فسيح جناته - .

رب يسر وأعن

قال الشيخ العالم العلامة شيخ الإسلام بدر الدين بن شيخ الإسلام الحافظ عبد الغني المقدسي رحمه الله وطيب ثراه :

الحمد لله رب العالمين وصلواته على أشرف المرسلين محمدٍ خاتم النبيين وآله وصحبه أجمعين صلاة دائمة إلى يوم الدين، وبعد: فهذه تذكرة مختصرة في أصول الفقه على مذهب الإمام المبجل أبي عبد الله أحمد بن حنبل رحمه الله وأصحابه وبعض من وافقهم من الأئمة على وجهٍ مختصرٍ يقرر فهم المبتدئ وينقحه، والله أسألُ أن يجعله لوجهه خالصاً، وإلى رضوانه مقرباً، وأن ينفع به جامعه وقارئه والناظر فيه إنه على كل شيءٍ قدير، وهو حسبنا ونعم الوكيل. وقبل العبور في ذلك نذكر باباً، نذكر فيه فصولاً تتضمن ألفاظاً يتداول استعمالها أهل هذا الفن في محاوراتهم ومجاري كلامهم؛ لنوضح معناها وما أريد بها إن شاء الله تعالى .[1]

---

[1] وقبل أن نشرع في موضوعنا نحتاج إلى أن نتعرف ماهية أصول فقه؟ ولماذا ندرس هذا الفن؟ ومن أين استل علم الفقه؟ ومن أين استلت مسائله؟ كما سنتعرف على مسائل مهمة جداً تعتبر في مبادئ العلوم ، من بعض الشروح المختصرة على **شرح الورقات للجويني في أصول الفقه للأستاذ الدكتور عبد الله بن صالح الفوزان حفظه الله** يقول الشيخ تحت عنوان "**مبادئ علم أصول الفقه**": [فلما كان علم أصول الفقه فناً مستقلاً ، ناسب ذكر مبادئه العشرة التي ينبغي لقاصد كل فنٍ أن يتعرفها؛ لتصور ذلك الفن قبل الشروع فيه:

إنَّ مَبَادِي كُلِّ فَنٍّ عَشَرَه ... الحَدُّ وَالموضُوعُ ثُمَّ الثَّمَرَه
وَنِسْبَةٌ وَفَضْلُهُ وَالوَاضِعْ ... وَالاِسْمُ الاسْتِمْدَادُ حُكْمُ الشَّارِعْ
مَسَائِلٌ والبَعْضُ بِالبَعْضِ اكْتَفَى ... وَمَنْ دَرَى الجَمِيعَ حَازَ الشَّرَفَا

فعلم أصول الفقه يساعدك في حياتك العملية ، وفي كيفية التعامل مع الناس في الأسواق وفي البيع والشراء ، يساعدك في كيفية فهم لغة العلماء رحمهم الله يساعدك في كيفية تخريج الفروع على الأصول ، وفي كيفية التعامل مع النوازل وفتاوى أهل العلم الكبار ، على أي وجه خرجوها؟ وعلى أي قاعدة قعدوها؟.

- وإليك المبادئ العشرة للعلوم كافة:

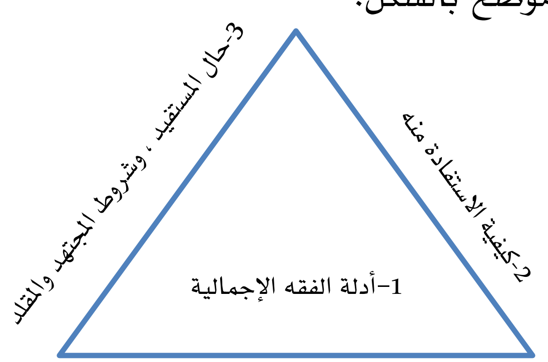
1- **الحد:** -أي- حد هذا العلم وتعريفه .
2- **الموضوع:** -أي- موضوع هذا العلم ، وعن أي شيء يتكلم؟
3- **الثمرة:** -أي- ما الذي أستفيده من دراسة هذا العلم؟
4- **النسبة:** -أي- إلى أي نوع من أنواع العلوم ينتسب هذا العلم؟ علوم شرعية؟ أم علوم أكاديمية؟ أم علوم الجغرافيا؟ ونحو ذلك.
5- **الفضل:** -أي- فضله عند الله عز وجل ، أو عند رسوله ﷺ أو عند أهل العلم .
6- **الواضع:** -أي- أول من كتب فيه ، وأسسه ، ووضعه.
7- **الاسم:** فالعلم الواحد من الممكن أن يكون له أسماء كثيرة.
8- **والاستمداد:** -أي- مما استمد هذا العلم مسائله ، وأصوله ، وأبوابه ، وفصوله.
9- **حكم الشارع:** -أي- حكم دراستي أنا كطالب علم لهذا النوع من أنواع العلوم ، وهذا الباب من أبواب الفنون.
10- **مسائله:** -أي- مسائل هذا العلم ، فكل علم له مجموعة مسائل يدور عليها.

- ومع أول مبدأ من مبادئ علم أصول الفقه:

1- **حده:** -أي- تعريفه هو: علم يبحث في أدلة الفقه الإجمالية ، وكيفية الاستفادة منها.

- **فقوله: [أدلة الفقه الإجمالية]** يخرج به مسائل الفقه الجزئية ، فلا يبحث علم أصول الفقه في حكم الصلاة في جماعة ، ولا عن حكم ختان الأنثى والذكر ، ولا عن حكم الإيمان بالملائكة وإنما يبحث في أدلة الفقه الإجمالية وهي: " القرآن والسنة والإجماع والقياس- وهذه متفق عليها- والاستصحاب وقول الصحابي ، وشرع من قبلنا ، وسد الذرائع والمصلحة ، والعرف" إلى آخر ما سيأتي ذكره ، أما الأدلة التفصيلية فقد تكون آية من كتاب الله تعالى ، أو حديث من سنة رسول الله ﷺ أو حكاية إجماع نصية أو سكوتية ، أو مسألة في القياس ، أما القياس كبابٍ فهو دليل إجمالي.

- **وقوله: [وكيفية الاستفادة منها]** - أي- كيف استخرج الحكم الفقهي لصلاة الجماعة ولصلاة الجمعة من قول الله عز وجل: {وأقيموا الصلاة} وقول الله عز وجل {إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله}؟ فالعالم الأصولي هو الذي يبحث عن كيفية استخراج الحكم الفقهي من هذا الدليل ، إذن فعلم أصول الفقه يبحث في ثلاث مسائل: (أدلة ، وكيفية ، ومستفيد) وهذه هي أركان أصول الفقه الثلاثة (الأدلة ، وكيفية الاستدلال وحال المستفيد) كما هو موضح بالشكل.



<u>ومن أهم فوائد علم أصول الفقه:</u> أنه يسهل على طالب العلم فهم لغة الفقهاء ، فهناك مصطلحات متبادلة في كتب الفقه بين الفقهاء في طرح الأدلة ومناقشتها ، فيكون طالب علم أصول الفقه على بينة من أمره ، وعلى بصيرة بما يطرحه الفقهاء من مسائل أصولية.

2- موضوع هذا العلم: -أي-الأدلة الموصلة إلى معرفة الأحكام الشرعية وأقسامها ، وكيفية الاستدلال بها ، مع معرفة حال المستفيد ، فعلم أصول الفقه لا يبحث في العقائد ، ولا في التاريخ مجرداً ، ولا في الأسانيد مجرداً ، وإنما يبحث في الأدلة عموماً " قرآن ، وسنة ، وإجماع ، وقياس وما تفرع عن ذلك"

- **وقوله: [الأحكام الشرعية]** يخرج به الأحكام العقلية ، والعقائدية ، وأقسام الأحكام الشرعية فخمسة: " واجب — حرام - مستحب - مكروه — مباح " .

3- ثمرته والفائدة منه : الفائدة الأولى: القدرة على استنباط الأحكام الشرعية ، وهذا هو المقصود الأسمى من هذا العلم ، وقد كان الفقه قبل أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله ملكة ، فصيَّره الشافعي صنعة ، وقد صيَّره صنعة بكتابه "الرسالة" فهو أول مؤلِّف في علم أصول الفقه ، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في مجموع فتاويه:" إن المقصود من أصول الفقه: أن يفقه مراد الله ، ومراد رسوله ﷺ بالكتاب والسنة " —أي- ماذا يطلب الله تعالى مني وماذا يطلب رسوله ﷺ؟

الفائدة الثانية : معرفة أن الشريعة الإسلامية صالحة ، مصلحة لكل زمان ومكان ، وأنها قادرة على إيجاد الأحكام لما يستجد من حوادث على مر العصور ، فالشريعة الإسلامية ليست متجمدة عند مجموعة من نتاج القرون الوسطى ، ولا ما قبل الوسطى ، ولا القرون الأولى ، فلا توجد شريعة من شرائع السماء تُقدِّر أمر الاجتهاد ، وتُعمِل العقل على ما أراد الله تعالى مثل الشريعة الإسلامية.

الفائدة الثالثة : أن العالم بالأصول يشعر بالثقة والاطمئنان لما دَوَّنه فقهاء الإسلام ، وأنه مبني على قواعد ثابتة مقررةٍ شرعاً ، ممحصة بحثًا ، فليست الفائدة من علم أصول الفقه قاصرة على الفقه فقط ، بل تتعداه إلى غيره من العلوم ، فتجدها أيضًا في علم التفسير؛ لأن التفسير

فيه آيات أحكام ، وهذه الآيات فيها حلال وحرام ، وافعل ولا تفعل ، فهذا ركن عظيم جداً من أركان الأدلة في علم أصول الفقه ، وأما أدلة الحديث فكيف أفهم كلام النبي ﷺ؟ كيف أفهم التاريخ؟ كيف أقرأ قراءةً مستوعبة؟ كيف أقرأ قراءة نافعة؟ كيف أقرأ قراءة مثمرة؟ كيف أفهم كلام القصائد والمنظومات والأشعار والخطب والمقالات والأمثال؟ فعلم أصول الفقه يستمد كثيرًا من مسائله من علم اللغة العربية ، إذن فليست الفائدة من علم أصول الفقه قاصرةً على الفقه فقط ، بل تتعداه إلى غيره من العلوم من التفسير والحديث والتاريخ وغيرها .

4- **نسبته إلى غيره ؟** أي مرتبته من العلوم الأخرى ، فهو يعد من العلوم الشرعية ، وهو للفقه كأصول النحو للنحو ، وكالمصطلح للحديث.

5- **فضله** : كل ما ورد من أدلة فضل العلم بالعموم ، يشمل علم أصول الفقه على الخصوص فلو ذكرتَ أي دليل في فضل العلم ستجد أصول الفقه يشمل هذا الدليل ، كقول النبي ﷺ {من سلك سبيلاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به سبيلاً إلى الجنة} وقوله ﷺ {العلماء ورثة الأنبياء وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً} وقوله ﷺ {فضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب} وقوله ﷺ {فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم} وما ورد في الحث على التفقه في دين الله تعالى قوله ﷺ {من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين} وما ورد في الحث على معرفة أحكام الشريعة متوقف على أصول الفقه ودراسته ، فيثبت لأصول الفقه ما ثبت للفقه من الفضل ، فهو وسيلة إليه ، والوسائل لها أحكام المقاصد.

6- **واضعه** : هو الإمام الشافعي محمد بن إدريس رحمه الله وذلك بتأليفه لكتاب " الرسالة "

7- **أسم هذا العلم :** له اسم واحد فقط هو: " علم أصول الفقه" .

8-**استمداده :** يستمد علم الأصول مسائله من علم التوحيد؛ و ذلك لتوقف الأحكام الشرعية على معرفة الله تعالى ، وتقديس كلامه ، والتزام أوامره ، واجتناب نواهيه سبحانه وتعالى ويترتب على ذلك أيضاً تصديق الرسول ﷺ فيما جاء به؛ لأنه مبلغ عن الله تعالى ، ومن العلوم التي يستمد منها علم أصول الفقه موارده: " علوم اللغة العربية ، أو علم اللغة بالعموم بما يدخل فيه من نحو وصرف ، وشعر ، و بيان و بديع ومعاني" فكل اللغة العربية داخلة في جزء من أجزاء تكوين الموارد الثقافية أو العلمية التي يستمد منها علم أصول الفقه ، فلابد أن يعرف الأصولي قدراً صالحاً من اللغة العربية ، فعلى طالب العلم أن يعتني عناية شديدة بدراسة علوم العربية من نحو وصرف وغيرهما ، وعليه أن يتعرف على الكلام المجرد والمزيد؛ حتى يتمكن من البحث في القواميس العربية كمختار الصحاح ، ولسان العرب ونحوهما ، إذن فلابد أن يعرف الأصولي قدراً صالحاً من اللغة يتمكن به من معرفة الكتاب والسنة؛ لأنهما نزلا بلسانٍ عربي مبين ، فأنزل الله تعالى القرآن بلغة عربية واضحة جلية ، لا تلتبس على من يتكلم بها ، ولذلك تجد العرب يتكلمون العربية بسرعة وطلاقة عجيبة ، وكان الرجل من أهل العربية الأوائل إذا هجا قبيلة قام فنظم قصيدة من مائة بيت ، فيقوم آخر بالرد عليه بمائة بيت ، بنفس البحر والقافية ، فنزل القرآن الكريم ليتحدى فصاحة هؤلاء جميعاً ، ومن هنا فلابد لطالب علم الأصول أن يتعرف على علوم العربية ، حتى يستطيع البحث في تلك الأدلة الإجمالية ، يقول علماء الشريعة: " ومن لا علم له بالعربية ، حرام عليه أن ينظر في كتب العلم " فهل يستطيع أحد أن يفتح كتابًا باللغة الصينية مثلاً أو غيرها من اللغات دون أن يتعلم قواعد تلك اللغة وأساسياتها؟!

9-**الأحكام الشرعية:** فمن جملة مصادر علم أصول الفقه التي يستمد منها أحكامه هي: الأحكام نفسها ، أي الأحكام الشرعية ، فلابد للأصولي أن يدرس قدراً صالحاً من الفقه يتمكن به من إيضاح المسائل وضرب الأمثلة؛ **لأن هناك أكثر من طريقة في علم أصول الفقه:**

أ) طريقة تعتمد على استخراج القواعد الأصولية من المسائل الفقهية ، وهذه هي طريقة الحنفية ، طريقه الفقهاء ، كأن يدرس مسائل الفقه عند أبي حنيفة ، وعند أصحابه ، وعند المتقدمين من المذهب ، ثم يستخرج القواعد منها.

ب) وطريقة أخرى تعتمد على تقعيد القواعد ، وتطبيق الفروع عليها ، وهي طريقة الشافعية ومن وافقهم ،

ج) وطريقة ثالثة تجمع بين هذين البابين ، وهذه الطريقة هي التي سنعتمد عليها في طريقنا لأنها دائماً تفتقر إلى ضرب الأمثلة- وانتبه أخي طالب العلم- إلى كلام المحققين الكبار في علم أصول الفقه: " أن كل قاعدةٍ في علم أصول الفقه ليس لها مثال تطبق عليه ، فاضرب بها عرض الحائط " لأن الإشكالية أن المتكلمين دائمًا ما يضعون قوانين ، وألغازًا ، وتفاصيل واستدراكات على الاستدراكات ، واستنباطات بالاستنباطات ، والتشريعات ، دون أن يضع لك أمثلة لهذه القواعد ، وتلك القوانين ، ولذلك فعلى المبتدئ في علم أصول الفقه أن يكون لديه أمثلة كثيرة ومتنوعة على ما لديه من قواعد؛ حتى يفهم قبل أن يحفظ ، فلن تصل لعلم الأصول وأنت تحفظ فقط ، فلابد لك من الفهم والتدبر في تلك القواعد ، وكيفية ضرب الأمثلة عليها ، ففي علوم أصول الفقه ستستشعر نعمة العقل ، يقول تعالى: ﴿ولقد كرمنا بني آدم﴾ فمن كرامة الله تعالى على الإنسان أن جعل له عقلاً يؤدي وظيفة مهمة جداً ألا وهي: التفكير.

10- **حكم هذا الفن:** هو فرض كفايةٍ على عموم المسلمين ، وسوف نتعرف على معنى فرض الكفاية ، والفرق بين فرض الكفاية وفرض العين ، ولكن ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في مؤلفه المعروف " المسودة " – وهذا المؤَلَف ليس له وحده ، وإنما له ولأبيه وجده ، مشروع علمي خرج من أسرة واحدة أب ، وجد ، وحفيد ، وهو فخر المكتبة الإسلامية في علم أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد رحمه الله يقول في المسودة: (أن علم أصول الفقه فرض عينٍ على من أراد الاجتهاد والحكم والفتوى) فلو أردت أن تكون من طلبة العلم المميزين ، فلابد أن تمر من بوابة أصول الفقه ، ولو أردت أن تكون مجتهدًا ولو جزيئاً في مسألة بعد مسألة فلابد أن تدرس وتفهم مسائل وقواعد علم أصول الفقه ، ولو أردت أن تتصدر لحكم الله تعالى في مسألة من النوازل

باب في ذكر فصول تتضمن ألفاظا يتداولها أهل الأصول في محاوراتهم، ومجاري كلامهم

أولها أصول الفقه، لا تُعرف إلا بعد معرفة معنى الفقه، وذلك لكونها مضافة إليه، فإن المضاف يكتسي من المضاف إليه تعريفًا [1]

أو تجتهد في مسألة من النوازل ليس لها ذكر في كتب السنة القديمة أو الشريعة المستقيمة فلابد أن تكون ضليعًا في علم أصول الفقه.

11-**مسائل هذا العلم**: هي مباحثه التي يلتزم بها المجتهد ، ويستفيد منها ، ويستنبط الأحكام الشرعية على ضوئها ، فعلم الهندسة ، والطب ، والصيدلة ، والجغرافيا ، والتاريخ ، والاقتصاد والسياسية ، وكل العلوم لها ضوابط حاكمة ، وعلم أصول الفقه هو الضوابط الحاكمة للمتكلم في شريعة رب العالمين قرآنا ، وسنة ، وأحكاماً ، وفتاوى ، واجتهادات.

12-**شرف هذا العلم:** هو علم شريف لشرف موضوعه ، وهو أحكام الله عز وجل في القرآن والسنة ، المتضمنة للفوز بسعادة الدارين.

[1] يعطي الشيخ رحمه الله لطالب علم أصول الفقه الثروة الثقافية واللغوية باختصار ، كما يفعل أرباب كل فن و علم ، وكحال من يأخذ دورات لتعلم لغات أجنبية ، فلابد أولاً أن يدرس كلمات وجمل كثيرة ، حتى تتكون لديه ثروة لغوية يستطيع التحدث بها في بداية الأمر ، فهنا يشير المصنف أن لفظة " أصول الفقه " لا تُعرف إلا بعد معرفة معنى الفقه ومعنى الأصول ، لكونها مضافةً إليه ، فكلمة " أصول " مضاف ، وكلمة " فقه " مضاف إليه ، فإن المضاف يكتسي من المضاف إليه تعريفاً ، مثال ذلك: كلمة " مسجد " لا تضيف لك أي فائدة ، فلا ندري أي مسجد هو ، ولا أين عنوانه ، ولا أي شيء عنه ، لكن عندما نقول: " مسجد فجر الإسلام " فقد أضفت لفظة " فجر الإسلام " إلى كلمة " المسجد " فالمضاف هنا قد اكتسى من المضاف إليه تعريفاً

والفقه في الأصل: الفهم، قال تعالى حاكيًا عن موسى عليه السلام: "واحلل عقدة من لساني* يفقهوا قولي" وقال تعالى حاكيًا عن الكفار: "ما نفقه كثيرًا مما تقول" [1] وكانت العرب تسمي الشاعر فقيهاً؛ لفقهه المعاني الخفية، وقال شاعرهم:

أرسلت فيها قرما ذا إقحام * طبًا فقيهًا بذوات الإيلام[2]

كذلك الأمر في كلمة " أصول " فلا يتبين معناها إلا عندما يضاف إليها المضاف إليه وهو كلمة " الفقه " فتكون الجملة: " أصول الفقه " بمعنى: الأصول المضافة إلى علم الفقه.

[1] يقول المصنف رحمه الله: [الفقه في الأصل الفهم ، قال تعالى حاكياً عن موسى ﷺ في دعائه: {واحلل عقدةً من لساني يفقهوا قولي}] أي كي يفهموا كلامي ، ذاك أن موسى ﷺ أصيب بلثغةٍ في لسانه لما قبض الجمر ، ووضعه في فمه عندما كان رضيعًا ، ذاك أن فرعون أراد أن يقتل نبي الله موسى ﷺ عندما كان رضيعًا ، كي لا يكون هلاك ملكه على يديه ، فوقفت امرأة فرعون له وأخبرته أنه طفل صغير مسكين لا يعرف ما ينفعه ، ولا يستطيع أن يدفع عن نفسه أي ضرر أو أذى ، فأتت بإناءٍ فيه جمر وتمر ، وقدمته لموسى ﷺ فأمسك بالجمر وصرخ ، ووضعه في فمه كعادة الأطفال في تلك السن ، فأحرقت لسانه ، فصارت عنده مثل اللدغة في بعض الحروف لذلك سأل ربه تعالى فقال: {وأحلل عقدة من لساني يفقهوا قولي} وقال تعالى حاكياً عن قوم شعيبٍ من الكفار:{ما نفقه كثيراً مما تقول } وهذا ادعاء كاذب ، وإلا فنبي الله شعيب ﷺ يتكلم بكلام واضح جداً لا يلتبس على سامعه ، فقد قال تعالى: {وما أرسلنا من رسولٍ إلا بلسان قومه ليبين لهم} لكنهم أرادوا ذكر أي سبب لعدم إيمانهم ، غير أن المقصود من الآية: " أنهم ما يفقهون ولا يفهمون كثيراً مما يقول نبي الله شعيب ﷺ " .

[2] يقول المصنف: [وكانت العرب تسمي الشاعر فقهياً؛ لفقهه المعاني الخفية ، وقال شاعرهم يقصد: رؤبة بن حجاج التميمي من شعراء العرب توفي سنة 145 هـ :

وهو في عرف الفقهاء: العلم بأحكام الأفعال الشرعية ، حلاً وحرمةً، وصحةً وفساداً.[1]

وأصول الفقه هي: أدلته الدالة عليه من حيث الجملة[2]

والدليل في الأصل هو: الموضع الموصل إلى الشيء[3]

وفي عرف الفقهاء: ما يتوصل بصحيح النظر فيه إلى مطلوبٍ خبري[4]

أرسلت فيها قرما ذا إقحام ★ طبًا فقيها بذوات الإيلام

والمعنى: أنه أرسل في هذه القافلة قرمًا يعني فحلاً من فحول الإبل الكبار ، التي تتحمل الركوب والعمل ونحو ذلك ، ويودع للضراب الذي هو كبش الخصوبة كي يلقح.

[1] يقول المصنف: [وهو – أي – الفقه في اصطلاح الفقهاء: العلم بأحكام الأفعال الشرعية ، حلاً وحرمةً ، وصحةً وفساداً].

[2] يقول: [وأصول الفقه هي أدلته الدالة عليه من حيث الجملة] فالأصول جمع أصل ، والمقصود بها القرآن ، فهو أصل من أصول التشريع ، والسنة أصل من أصول التشريع ، والإجماع أصل من أصول التشريع ، والقياس أصل من أصول التشريع ، إذن فأصول الفقه هي: أدلته الدالة عليه من حيث الجملة ، ويقصد بقوله: " من حيث الجملة " أن الأمر يفيد الوجوب ، فأي أمر كان ، في أي وقت كان ، بأي قدر كان ، يقتضي الوجوب في الجملة ، ولكن في الأمر تفصيل.

[3] يقول المصنف: [والدليل في الأصل هو: الموضع الموصل إلى الشيء] يعني أن أصل وضعه: الطريق الموصل إلى الشيء.

[4] وفي عرف الفقهاء: [ما يتوصل بصحيح النظر فيه إلى مطلوبٍ خبري] فالذي يسأل على الدليل في المسألة ، هو في الحقيقة يسأل عن شيء يوصل بصحيح النظر فيه إلى مطلوبٍ خبري

وقيل: إلى العلم، والعلم لا يحد؛ لعسره؛ وقيل: لأنه ضروري، من حيث أن كل أحد يعلم وجود نفسه.[1]

فلابد أن تكون من أصحاب النظر ، نظر الفهم والعقل والبصيرة ، وعندك آلات الفهم ومتأصل ، فعندما يصل إليك الدليل تستطيع أن تستخرج منه المطلوب.

- والمطلوب الخبري هذا " إما علم ، وإما ظن " فلو أتاك الدليل فعليك أن تنظر فيه بفكرك وعقلك ، بأهليتك في النظر والاجتهاد إن كنت إماماً مجتهداً ولو في مسألة جزئية ، وحينها ستخرج بنتيجة ، فإذا علمتَ أن الله تعالى قال كذا على سبيل الوجوب ، أو على سبيل الاستحباب ، أو على سبيل التحريم ، أو على سبيل الكراهة ، فبمجرد القراءة وإعمال العقل وإعطاء المسألة حقها من البحث ، ستخرج بالنتيجة ، هذا هو العلم.

وأما الظن فالمقصود به أن يغلب على ظنك أن الله تعالى قال كذا ، وفعل كذا ، وأمر بكذا ونهى عن كذا ، فالدليل عموماً ما يوصل إلى شيء معين وهو المطلوب الخبري ، ولكن ما هو شرط التوصيل؟ هو أن يكون الناظر صحيح النظر؛ لأن الإنسان لو ضعيف النظر ، أو معدوم النظر أو عنده أي مشكلة في باب النظر فلا يستفيد بالدليل.

فأدلة الفقه هي: " القرآن ، والسنة ، والإجماع ، والقياس " وخصوصاً الأدلة التفصيلية عندما ننظر فيها ستأخذك إلى الحكم الشرعي ، مثل برنامج GBS للخرائط فإنه يوصلك إلى هدفك الذي تريد ، فليس من الضروري أن يكون الدليل آية ، أو حديث ، بل قد يكون قياسًا أو استصحابًا أو قول صحابي ، أو سدًا لذريعة ، أو استحسانًا ، أو شرع من قبلنا ، فالممكنات كثيرة جداً ، فكل من هذه المذكورات دليل يوصل بصحيح النظر فيه إلى علمٍ أو ظنٍ ، أو إلى مطلوبٍ خبري.

[1] يقول المصنف: [وقيل إلى العلم ، والعلم لا يحد؛ لعسره ، وقيل: لأنه ضروري من حيث أن كل أحد يعلم وجود نفسه] فالعلم يأخذك بعيدًا عن صفصفات أهل الكلام ، كما أنه لا يحد وذلك

فإن غير العلم لا يعرف إلا بالعلم، فلو عرف العلم بغيره لكان دوراً.[1]

لعلتين؛ لعسره ، وقيل لأنه ضروري ، والمعنى: إما لأن الحد عسير ، فيصعب أن تضع له حدًا ، وإما لأن العلم ضروري يعلمه كل إنسان من نفسه.

[1] يقول المصنف: [فإن غير العلم لا يعرف إلا بالعلم ، فلو عرف العلم بغيره لكان دوراً]

والدور: هو توقف الشيء على ما يتوقف عليه ، وهو من المثالب المنطقية ، كأن يتناقش اثنان ويتناظران ، ويأتي أحدهما بإجابة منطقية سليمة ، فهذه تسمى " دورًا " فهو : توقف الشيء على ما يتوقف عليه كتوقف ألفٍ على باء ، في حين أن الباء متوقفة على الألف ، وكالمثال الخاطئ الذي يستدل به أهل الكلام ، ويظنونه دوراً وهو ليس كذلك وهو مثال: " الدجاجة أولاً أم البيضة؟ " فهذا مثال يسمونه دورًا ، وليس كذلك؛ لأنك لا تخلص معه إلى نتيجة محددة في زعمهم ، غير أن الله تعالى ذكر لنا في كتابه الكريم: ﴿ومن كل شيء خلقنا زوجين﴾ فالله تعالى خلق الطيور أولاً ثم جاء بيضها ، وليس كما يزعمون أنهما متوقفان على بعضهما البعض.

وصلى الله على سيدنا محمد ﷺ

وعلى آله وصحبه، وسلم تسليما مزيدا